

المصدر :

المدينة المنورة

التاريخ :

18-09-2005

الصفحات :

6

العدد : 15488

المسلسل : 32

رئيس هيئة التحقيق والادعاء العام في لقاء بمنسوبي هيئة الأمر بالمعروف بمكة :

لا نتعرض لضغوط من أحد ونعمل وفق صلاحيات قوية

محمد رابع سليمان - مكة المكرمة

أكد رئيس هيئة التحقيق والادعاء العام بمحافظة جدة الدكتور عبدالرزاق بن علي الفحل أن الهيئة لا تتعرض لأي ضغوط من بعض المسؤولين ولا يتدخل في شؤونها احد وهي تمارس الصلاحيات التي اعطيت لها وفق النظام مشيراً ان من حق هيئة التحقيق والادعاء العام محاسبة من ثبت قيامهم بايذاء شخص دون وجه حق حسب نظام المادة ووضح ان الهيئة بدأت معالجة مشكلة قسبل الاموال وقضايا التصيب والاحتيال والدعارة من خلال مشاركتها في عدة لجان في غير اختصاصها. وايد الفحل فكرة تعيين سجانات امز واجهن في مراكز الشرطة لتسهيل انتقال السجانات الى مكان القضية على مدار الساعة ومعالجة مشكلة عدم وجود سجانات نساء في القضايا التي تباشرها الجهات الامنية آخر الليل لان وجود المرأة امر ضروري والنظام لا يسمح ان يقوم الرجل بتفتيش المرأة او لمسها. وفقى ان تكون المرأة مصدقة في كل شيء ولكن تحظى بالتعاطف كالاطفال في المجتمع.

واكد الفحل ان هيئة التحقيق والادعاء العام لا تسعى لتضييع حقوق اشخاص او الاطاحة بأخرين ولكنها تقوم بدور الرقيب لتطبيق النظام ولا يد من احترام النظام وتفعيل دوره وتطبيقه كما ينبغي ومحاسبة المتسبب في التجاوزات. جاء ذلك خلال اللقاء بمديري الادارات والمتميزين بفرع الرئاسة العامة لهيئة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر بمنطقة مكة المكرمة ضمن برنامج فعاليات دورة (التتميز) التي تتعقد حالياً بفرع هيئة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر بمنطقة مكة المكرمة.



د. عبدالرزاق بن علي الفحل

■ ندرس تعيين سجانات مع أزواجهن لمباشرة القضايا

■ لا صحة بأن أقوال المرأة دائماً مصدقة وهي في ميزان واحد للعدالة

بمسوغات نظامية

وقال الفحل: ان المملكة دولة تحكم الشريعة الاسلامية وترعى حقوق الانسان وحقوق المرأة افضل مما يرعاها اي نظام ولا يوجد في انظمة المملكة نظام لسجن او توقيف اي شخص بدون مسوغات نظامية وفي حالة التسبب بحاسب المتسبب بمعنى ان هذا الشخص اذا تم ايقافه بطريقة غير مشروعة وكان الموقوف رجل الشرطة او عضو هيئة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر او رجل مكافحة المخدرات او اي جهة اخرى وانضح ان هذا الايقاف غير مشروع تعمل هيئة التحقيق والادعاء العام على اطلاق سراح هذا الموقوف وبالتالي محاسبة المتسبب حسب المادة (٢٥) من نظام الاجراءات الجزائية.

وقال: ولكن لا نحرص على المحاسبة بقدر ما نحرص على اصلاح وانضباط الضباط والتمسك. واكد ان القناعة التي تعمل بها هيئة التحقيق والادعاء العام ان رجال الحسبة في هيئة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر يحرصون على تفعيل النظام والاخذ به وان كان البعض قد يلجأ الى الاسلوب الذي فيه نوع من الاندفاع والسرعة دون التريث ولكن الهدف يبدو والله اعلم انه سليم.

وخطب مشغوبى الهيئة قائلاً:

يجب ان لا ن نصب انفسنا رجال حسبية ورجال تحقيق ورجال حكم.. حديث لنا مهام من وفي الامر لا نتجاوز هذا المهام، وان اعتقدنا ان هناك تقصيرا من جهة ما او قد يكون تفریط من جهة ما نعمل على الرفع والكتابة ولكن لا ندير العلية برمتها.

وقال: ان من اختصاصات دائرة الرقابة زيارة السجون ودور التوقيف والتأكد من المساجين الموقوفين وسماع شكاوهم والنظر في مشروعية ايقافهم من عمده فان لم يكن هذا الايقاف مشروعا فسيحرصوا على اطلاق سراحه او الرفع لامير المنطقة والرفع بذلك

لوزير الداخلية ومساءلة المتسبب. وقال الدكتور عبدالرزاق الفحل: ان الجميع يعلم انه في جميع دول العالم سواء كانت عربية او اسلامية لا يوجد جهاز مثل جهاز هيئة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وكثير من الجهات قد تكون في خارج المملكة والمخالف تحرص على محاربة الهيئات فيتعين علينا جميعا ان نتفطن لذلك وان نمارس الصلاحيات التي اعطيت لنا وفق النظام وان لا نمارس صلاحيات الجهات الاخرى والا اصبح هذا العمل غير مشروع والعمل المشروع يفترض ان تكون فيه السلطات الثلاث في الدولة وليست السلطة

التقنيية حتى السلطة القضائية. لو كان وفي الامر اعطى المحكمة العامة اختصاصات في الاولوية ومارست اختصاصات صلاحيات المحكمة الاخرى او العكس فان هذا العمل لا يقبل ولصاحب الحق ان يعترض ويطنع فما بال رجال السلطة العامة اذا مارس من الصلاحيات ما هي مخصصة لجهات اخرى هنا يوصف بالتعسف خاصة اذا كان هناك مواطن بحاجة الى الستر ومحاربة الرذيلة قبل وقوعها افضل من تركها حتى تنمو وتتفشى ورجال الحسبة لديهم من الاجراءات والتقديرات ما تمنع وقوع مثل هذه الجرائم.

نساء الرذيلة

وردا على مداخلة لاجد اعضاء الهيئة حول ضبط بعض النساء اللاتي يمارسن الرذيلة ويحملن اقامات خدامات ويضهن بقستر من الكفيل قال الفحل: هناك فرق بين قضائيا الاختلاء والندعارة وفي تصوري العام ان المرأة اذا قبضت في حالة اختلاء فقط في مكان عام اذا كانت سعودية تحرص على تسليمها لولي الامر اذا كان يؤمن جانيه لان البعض قد يؤدي الى قتلها وبذلك تكون وصلنا الى جريمة اكبر.

واكد ان اعضاء هيئة التحقيق والادعاء العام يحرصون بامانة واجتهاد ان تأخذ قضايا الندعارة مسارها بالكامل خاصة من غير السعوديات حيث يتم محاسبة الكفيل اذا ثبت انه مستمر ولديه اكثر من خادمة او ان الخادمة تعمل في شق وهو في شق آخر واذا كانت وعندنا قضايا غسل اموال تباشر مباشرة والقضية الاساسية التي هي عبارة عن خلوة او معارة لا تترك بمعنى ان هذه القضية تشعبت وقد تكون ثلاث قضايا او اربع كل يعمل حسب اختصاصه.

واعترف الدكتور الفحل بوجود قضايا اختلاء فتحت الى غسل اموال واصبحت الآن تعالج من خلال لجان محددة عندها.



رئيس هيئة التحقيق خلال اللقاء

المرأة مصدقة !!

وفي ملاحظة حول ما يتريد دائما ان المرأة مصدقة قال الدكتور الفحل: ان هذه المقولة ليست صحيحة ولكن الخائب الذي تميل اليه بيعة المملكة وما تتمتع به من مكانة دينية ان هناك تعاطفا وكنا يعي جيدا مدى العطف الذي قد يتصرف للطفل او للمرأة او لكبير السن ولكن لا استطع ان اقول ان هذا الرجل كاذب وهذه المرأة صادقة بحكم كونها امرأة (لا) ولكن من خلال الضوابط والتظام والاجراء عشنا كلاهما على ميزان ايهما رجحت كفته في القرائن التي تثير مصداقيته مو صاحب المصداقية ولكن لا ننقل ان هناك جانبيا تحاط المرأة به من العطف والتعاطف شأنها في ذلك شأن الصغير وكبير السن وهذا الجانب تتمتع به المملكة من خلال هذه الرؤى التي تتمتع بها وفي بقية دول العالم بالعكس المرأة قد تمتنهن وليست لها هذه الميزة.. هي لا تحرص ان تكون لها ميزة.. بل هي تتمنى ان تتساوى بالرجل ويرفع عنها الامتهان بينما المملكة ولله الحمد من خلال المنظور الاسلامي الذي نسعى به جميعا ونسعد ان المرأة لها من المكاة التي قد تحميها من زلات الآخرين او التعدى عليها ولكن في المصداقية معيار الحق هو المقدم.

وحت منسوبي الهيئة العاملن في الميدان بضرورة ضبط المخاطر لاننا اصبحنا امام ضوابط نظامية صحيحة حتى لو كنا في هيئة التحقيق نحرص على الادانة او انزال العقوبة او تكيف جرمية على شخص ما.. لا تتوفر ائتها الكافية فالقضاء لا يقبل.. وان قبل القضاء هناك من ينصب نفسه للدفاع من المحامين وهناك لجنة حقوق انسان ولا يخفاكم ان خادام الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز وجه بانشاء لجنة حقوق حكومية رئيسها على درجة وزير بمعنى لا بد ان تكون اجراءاتك منتضبة حتى تصل للعقوبة الصحيحة.

وقال الفحل: ان القضاء الشرعي لا يقبل بالعموميات لا بد من ائفات خاصة في ذماء واعراض الناس واموالهم اذا كان المحضر قويا ومفصلا تفصيلا دقيقا ومحددا بان الله تعالى المذنب لن ينحو ويقلت من العقاب.